

الدر المختار

أقر بالدين المدعى به على مورثه وجده الباكون (يلزمه) الدين (كله) يعني إن وفي ما ورثه به .

برهان وشرح مجمع (وقيل حصته) واختاره أبو الليث دفعا للضرر ولو شهد هذا المقر مع آخر أن الدين كان على الميت قبلت وبهذا علم أنه لا يحل الدين في نصيبه